1 - عن أبي هريرة قال : (قال رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين) .

- متفق عليه . ولأحمد ومسلم (حتى توضع في اللحد) بدل تدفن وفيه دليل فضيلة اللحد على الشق)